بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٠٢/اتحادية/اعلام/٢٠١٣

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٧ /١١/ ٢٠١٣ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي / (ع. م. ح) – وكيله المحامي (م. ج. ع).

المدعى عليه / رئيس مجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات / إضافة لوظيفته – وكيله الموظف الحقوقي (أ. ح. ع) .

الادعاء :

ادعى وكيل المدعي أمام المحكمة الاتحادية العليا في الدعوى المرقمة (١٠٢/ اتحادية /٢٠١٣) بأن المحكمة الاتحادية العليا قررت الحكم بعدم دستورية الخطوة الثالثة (حساب كوتا النساء) من نظام توزيع مقاعد مجالس المحافظة والاقضية والنواحي لمخالفتها لإحكام المواد (١٤ و ١٦ و ٢٠ و ٢٨ أولاً) من الدستور وكذلك أحكام التعديل الرابع لقانون المحافظات والأقضية والنواحي رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٢ ولما كانت نية المشرع بأن حق الناخب مكفول ومضمون قانونياً بأختيار من يمثله لذا فأن لجوء المدعى عليه إلى إعطاء أصوات موكله إلى امرأة حصلت على القليل من الأصوات مما ضيع مبدأ تكافؤ الفرص وألقى الجور على من هم أكثر أصواتاً من غيرهم وحيث أن هذه الآلية المعتمدة ليس لها سند من القانون ولا تحقق المبادئ التي كرسها الدستور وأن أخذ كوتا النساء يجب أن يبتدي من القوائم التي حصلت على أكثر المقاعد النسبية المطلوبة إذ إن شمول القائمة ذات المقعدين بكوتا النساء قبل استنفاذ النسبة من القوائم الكبرى يجعل النسبة مفرطة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣١٥٧
البريد الالكتروني

في إستحصال ما ليس لهم به حق إذ تصل إلى (٥٠%) وهذا غير جائز بالمقارنة مع القوائم الكبرى والتي لا تصل نسبتها إلى (٢٥%) من الأصوات مما يهدد بمصلحة الناخبين وحريتهم وحيث أن المدعي من قائمة حزب الدعوة الإسلامية (تنظيم الداخل) قد تضرر من قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاعتيادي (١١٥) في (٢٠١٣/٩/١) والذي نص إضافة النص الآتي لتكوين الفقرة (د) من الخطوة الثالثة (حساب كوتا النساء) (إذا لم يتم استكمال المقاعد المطلوبة للنساء وفقاً لما ورد أعلاه فيتم تخصيص مقعد للنساء من القوائم التي حصلت على مقعدين ويتم إستبدال المرشح الفائز بالمقعد الثاني بالمرشحة).وحيث أن هذا النص لم يأت بما ينسجم مع قرار المحكمة الاتحادية العليا الموقرة من إعطاء المرشحين حقهم الكامل للحفاظ على تطلعات ناخبيهم الذين أدلوا بأصواتهم لصالحهم وتجشموا المعاناة من أجل الفوز وأن ما تحقق هو حق مكتسب لا يمكن المساس به للحفاظ على استقرار الأوضاع وإن النص الوارد أعلاه من مجلس المفوضين هو التفاف ضمني على قرار المحكمة الاتحادية العليا (٣٦/اتحادية/٢٠١٣) والذي جاء صريحاً ومنسجماً مع الدستور .عليه فإن موكله يطلب بعد إجراء اللازم الحكم بإلغاء النص أعلاه والاحتكام إلى روح القانون وتطبيق مبادئ العدالة إذ ليس من الجائز أن يطال التغيير نسبة موكله والبالغة (٥٠%) من الأصوات وحاصل أكثر من أصوات المتنافسين الآخرين في القوائم الأخرى ومن المرأة البديلة عنه والحفاظ على استقرار الأوضاع بإبقائه متمتعاً بحقه الذي كفله الدستور والقانون ونتائج الانتخابات ويطالب بتطبيق القرار الصادر من المحكمة الاتحادية العليا وبإلغاء الفقرة (٣) من القرار وليس التعديل للفقرة (د) منه فقط بل ما جاء في قرار رقم (١) للمحضر (١١٥) في (٢٠١٣/٩/١) والذي جاء إنصافاً للقوائم الفائزة من القوائم ذات المقعد الواحد ويطالب إنصاف القائمة ذات المقعدين لنفس الأسباب الواردة أعلاه وإصدار قراركم المستعجل لإبقاء موكله في مهامه حفاظاً على حقه لحين صدور القرار من المحكمة الموقرة وبعد تسجيل الدعوى لدى هذه المحكمة وفقاً للفقرة (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للمحكمة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ وبعد إستكمال المحكمة الإجراءات المطلوبة وفقاً للفقرة (ثانياً) من المادة (٢) من النظام الداخلي للمحكمة المشار إليه أعلاه تم تعيين موعد للمرافعة وحضر عن المدعي وكيله المحامي (م.س.ج) بالوكالة المربوطة في ملف الدعوى كما حضر عن المدعى عليه إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي (أ. ح. ع) بموجب وكالته الرسمية المربوطة نسخه منها في ملف الدعوى وبوشر بالمرافعة الحضورية والعلنية كرر وكيل المدعي ما جاء في عريضة الدعوى وطلب الحكم بموجبها مع تحميل المدعى عليه كافة المصاريف والأتعاب كما كرر وكيل المدعى عليه ما جاء في لائحته الجوابية المؤرخة ٢٠١٣/١٠/٢٢ طالباً الحكم برد الدعوى مع تحميل المدعي المصاريف كافة وكرر وكيلي الطرفين أقوالهما وطلباتهما السابقة وعليه وحيث لم يبق ما يقال افهم ختام المرافعة وافهم القرار علناً.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن وكيل المدعي يطلب في عريضة دعواه من المحكمة الاتحادية العليا الحكم بإلغاء الفقرة (د) من قرار مجلس المفوضين رقم (١) للمحضر الاعتيادي (١١٥) في (٢٠١٣/٩/١) من الخطوة الثالثة (حساب كوتا النساء) والمتعلقة بتوزيع المقاعد بين الفائزين من المرشحين لمجلس المحافظة وحيث أن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا محددة في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وفي المادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وليس من بينها طلب وكيل المدعي بالنظر في الطعون المقدمة على توزيع المقاعد بين الفائزين إذ إن ذلك من اختصاص المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وأن قرارها يخضع للطعن أمام الهيئة التمييزية المشكلة في محكمة التمييز الاتحادية لذا تكون دعوى المدعي خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا ومن ثم تكون واجبة الرد من جهة عدم

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

الاختصاص لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا الحكم برد دعوى المدعي من جهة الاختصاص مع تحميله مصاريف الدعوى كافة وأتعاب المحاماة لوكيل المدعى عليه الموظف الحقوقي (أ. ح. ع) مبلغاً قدره مائة ألف دينار وصدر الحكم حضورياً وبالاتفاق باتاً استناداً للمادة (٩٤) من الدستور وافهم علناً في ٢٠١٣/١١/٢٧.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني